

المجلس 2 من شرح (الأربعين النووية) | برنامج مهمات العلم

8341 | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذي صير الدين مراتب ودرجات وجعل للعلم به اصولا ومهمات واشهد ان لا اله الا الله

حقا واشهد ان محمدا عبده ورسوله صدقا - [00:00:00](#)

اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى ال

محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اما بعد فحدثني - [00:00:32](#)

الجماعة من الشيوخ وهو اول حديث سمعته منهم باسناد كل الى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي يا مولى عبدالله بن

عمرو عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - [00:00:52](#)

انه قال الراحمون يرحمهم الرحمن. ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. ومن اكد رحمة المعلمين بالمتعلمين في تلقيهم

احكام الدين وترقيتهم في منازل اليقين. ومن طرائق رحمته ايقاظهم على مهمات العلم باقراء اصول المتون وتبين مقاصدها الكلية

ومعانيها الجمالية ليستفتح - [00:01:12](#)

بذلك المبتدئون تلاقهم فيجد فيه المتوسطون ما يذكرهم ويطلع منه المنتهون الى تحقيق مسائل العلم وهذا المجلس الثاني في

شرح الكتاب الثامن من برنامج مهمات العلم في سنته الثامنة ثمان - [00:01:42](#)

وثلاثين واربعمئة والف وهو كتاب الاربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام. المعروف شهرة بالاربعين النووية للعلامة يحيى ابن

شرف ابن مري النووي رحمه الله المتوفى سنة ست وسبعين الدنيا وقد انتهى من البيان الى قوله رحمه الله الحديث الخامس

والعشرون. نعم. بسم الله الرحمن - [00:02:02](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله يا اجمعين. اللهم انا نسألك علما نافعا

وعملا متقبلا. وباسنادكم حفظكم الله تعالى للعلامة نووي انه قال في كتابه الاربعين في مباني الاسلام وقواعد الاحكام المشهورة

بالاربعين النووية. الحديث الخامس - [00:02:32](#)

والعشرون عن ابي ذر رضي الله عنه ايضا ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يا

رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول - [00:03:02](#)

قال وليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون ان بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل حميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر

بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة - [00:03:22](#)

قالوا يا رسول الله ايتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر؟ قال ارايتم لو وضعها في حرام كان عليه فيها ووزر فكذلك اذا وضعها في

الحلال كان له اجر. رواه مسلم - [00:03:42](#)

هذا الحديث رواه مسلم وحده دون البخاري فهو من افراده عنه. ورواه في موضع اخر من كتابه مختصرا بزيادة في واخره وقول

الصحابي رضي الله عنه ذهب اهل الدثور بالاجور اي ذهب اهل الاموال بالاجور - [00:03:59](#)

لما لهم من زيادة مال ينفقونها لما لهم من زيادة مال ينفقونها وقوله صلى الله عليه وسلم اوليس قد جعل الله لكم ما تتصدقون اي

فتعملون به. فيكون لكم ما لهم من الزيادة. اي فتعملون به فيكون لكم - [00:04:27](#)

ما لهم من الزيادة. وارشدتهم النبي صلى الله عليه وسلم الى انواع مختلفة من الصدقة يجمعها اسم الصدقة شرعا فهي اسم لانواع المعروف والاحسان. فهي اسم بانواع المعروف والاحسان فالصدقة نوعان - [00:04:56](#)

احدهما صدقة مالية والاخر صدقة غير مالية والمذكور منها في الحديث سبع اولها التسبيح وثانيها التكبير وثالثها التحميد ورابعها التهليل وخامسها الامر بالمعروف وسادسها النهي عن المنكر وسابعها اتيان الرجل اهله - [00:05:25](#)

وقد ذكرهن النبي صلى الله عليه وسلم سردا في سياق واحد تكفيرا لانواع الصدقة تكفيرا لانواع الصدقة. فالمعدودات في كلامه هن سبع من انواع الصدقة ووقع ذكرهن موقع التسليم عند الصحابة رضي الله عنهم - [00:06:20](#)

الا قوله في اخره وفي بضع احدكم صدقة فانه لما ذكره قالوا له ايتي احدنا شهوته؟ ويكون له فيها اجر الحديث فالبضع بضم الباقي اتيان الرجل اهله ويكنى به عن الفرج ايضا ويكنى به عن الفرج ايضا وكلاهما تصح ارادته في - [00:06:48](#)

وكلاهما تصح ارادته في الحديث. ذكره المصنف في شرح صحيح مسلم فاجابهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله رأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه فيها وزر وكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر - [00:07:26](#)

فاخبرهم ان الرجل اذا اتى اهله كان له اجر في اتيان اهله وهذا الحديث محمول على ادلة الشرع الاخرى من ان تعاطي المباح لا يكون فيه اجر الا بنية. من ان التعاطي المباح لا يكون - [00:07:53](#)

له فيه اجر الا بنية. ويشير اليه الفقهاء بقولهم لا ثواب الا بنية. ويشير اليه بقولهم لا ثواب الا بنية. فاتيان الرجل اهله اذا اقترن بنية صالحة حصل له الاجر كطلب اعفاف نفسه - [00:08:22](#)

او اعفاف اهله او رجاء الولد الصالح او تكفير سواد المسلمين او غير ذلك من النيات المطلوبة شرعا في النكاح. فاذا قارن تعاطي المباح باتيان الرجل اهله نية من هذه النيات او اكثر - [00:08:49](#)

صار العبد مصيبا الاجر على اتيانه اهله. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث السادس والعشرون عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:09:14](#)

عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل فى دابتي فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه صدقة. والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة تمشيها - [00:09:31](#)

الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة. رواه البخاري ومسلم. هذا الحديث رواه البخاري ومسلم فهو من المتفق عليه. والسياق المثبت بلفظ مسلم اشبه وقوله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه صدقة اي - [00:09:51](#)

يؤمر بصدقة عنه يؤمر بصدقة اعنه والسلامى المفصل والسلامى المفصل وعدة سلاميات الانسان وعدة سلاميات الانسان ثلاثمئة وستون مفصلا صح هذا من حديث عائشة في صحيح مسلم فالعبد مأمور بان يتصدق عن مفاصل بدنه كل يوم تطلع فيه - [00:10:19](#)

الشمس ثلاثمئة وستين صدقة لان تليين المفاصل نعمة تستدعي الشكر. لان تليين المفاصل نعمة تستدعي الشكر فان الله خلق الانسان متسق النظام في بدنه مركبا من هذه اصل فوجود صورته على هذه الحال يستدعي شكر الله عز وجل. فامر بان يكون من - [00:10:59](#)

شكره لله عز وجل صدقته كل يوم تطلع فيه الشمس عن كل سلامة من سلاميات بدنه ثم ارشد النبي صلى الله عليه وسلم الى خمسة انواع من الصدقة اولها العدل بين الاثنين - [00:11:38](#)

وثانيها اعانة الرجل في دابته بان تحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وثالثها الكلمة الطيبة ورابعها الخطوة تخطوها الخطوة تمشيها الى الصلاة وخامسها امانة الاذى عن الطريق فهذه خمسة انواع من الصدقة - [00:12:05](#)

اذا ضمت الى السبع المتقدمة في الحديث السابق كان المذكور في الحديثين اثني عشر نوعا من انواع الصدقة وهذا وجه اتباع المصنف حديث ابي ذر المتقدم بحديث ابي هريرة المذكور هنا لما فيهما من جمع انواع مختلفة من الصدقة. ترغيبا في اصابة - [00:12:40](#)

عبدى حظه منها. فان كثرة انواعها تهون اتيانها. فان كثرة انواعها تهون اتيانها فيصير اصابة العدد المذكور من الصدقات سهلا على العبد فمن انواع الصدقات المذكورة مثلا التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير - [00:13:12](#)

فاذا قال الانسان سبحان الله والحمد لله والله اكبر فقد تصدق بربع صدقات. فاذا اعادهن ثانية صارت صدقته ثمان صدقات. فاذا اعادهن ثالثة صارت صدقته اثني عشر صدقة حتى يتم منها او من غيرها عدة صدقات - [00:13:43](#)

المأمور بها كل يوم ووقع في الرواية المختصرة لحديث ابي ذر المتقدم انفا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيها ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى. ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما - [00:14:13](#)

من الضحى ان يقع موقع الصدقات المأمور بها كل يوم ان يصلي العبد ركعتين من الضحى فيحصل المأمور به من صدقة اليوم ووجه ذلك امران ووجه ذلك امران احدهما انه يقع - [00:14:37](#)

في اداء ركعتين استعمال جميع مفاصل البدن. انه يقع في اداء ركعتين استعمال جميع مفاصل البدن والآخر ان وقت الضحى وقت غفلة عادة ان وقت الضحى وقت غفلة عادة فالتاس فيه بين مشتغل برزقه - [00:15:05](#)

يكتسبه وبين غني منشغل بلعب او بطر. ومن قواعد الشرع ان العمل في زمن الغفلة يعظم اجره. ومن قواعد الشرع ان العمل في زمن الغفلة يعظم اجره فصارت الركعتان من الضحى تقعان هذا الموقع العظيم من الصدقات لان - [00:15:34](#)

صلي ما يصليهما حال غفلة الناس عما يقربهم الى الله سبحانه وتعالى احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث السابع والعشرون عن النواس بن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه - [00:16:06](#)

انه قال البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس. رواه مسلم. وعن رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر؟ قلت نعم. قال - [00:16:28](#)

تفتي قلبك اي بر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب. والاثم محاك في النفس وتردد في الصدر وان افتاك حديث حسن رويناه في مسنده الامامين احمد بن حنبل والدارمي باسناد حسن - [00:16:48](#)

هذه الترجمة المترجم بها في قول المصنف الحديث السابع والعشرون تشتمل على فصارت بها عدة احاديث اربعين تفصيلا ثلاثة واربعين حديثا. فالحديث الاول حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:17:08](#)

البر حسن الخلق الحديث رواه مسلم وحده. فهو من افراده عن البخاري والآخر حديث وابسة ابن معبد رضي الله عنه انه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت - [00:17:37](#)

تسأل عن الحديث رواه احمد والدارمي. واسناده ضعيف ورواه البزار في مسنده والطبراني في المعجم الكبير باسناد اخر ضعيف ايضا وله شاهد من حديث ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه - [00:17:56](#)

عند احمد في مسنده والطبراني في المعجم الكبير جود اسناده ابو الفرج ابن ابن رجب في جامع العلوم والحكم فيكون بذلك الحديث حسنا لا يكون بذلك الحديث حسنا وقرن المصنف بين الحديثين في ترجمة واحدة لما بينهما من الاتفاق - [00:18:24](#)

في المعنى وقرن المصنف بين الحديثين في ترجمة واحدة لما بينهما من الاتفاق في فهمها بهذا الاعتبار حديث واحد فهما بهذا الاعتبار حديث واحد وان كان بالنظر الى لفظيهما وان كانا بالنظر الى لفظيهما حديثين مفترقين - [00:18:57](#)

ففي الحديثين بيان البذل والاثم. ففي الحديثين بيان البر والاثم فاما البر فبين في الحديثين بطريقتين. فاما البر فبين في الحديثين بطريقتين احدهما في قوله صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق - [00:19:29](#)

البر حسن الخلق والآخر في قوله صلى الله عليه وسلم البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب فاما الطريق الاول ففيه بيان البر باعتبار حقيقته فاما الطريق الاول ففيه بيان البر - [00:19:57](#)

باعتبار اثره. واما الطريق الثاني ففيه بيان البر باعتبار اثره. فالبر باعتبار مذكور في قوله صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق البر حسن الخلق والخلق في الشرع له معنيان - [00:20:31](#)

والخلق في الشرع له معنيان احدهما الدين كله. فانه يسمى خلقا والآخر ما يجري بين العبد وغيره من انواع المعاشرة والمعاملة. ما

يجري بين العبد وغيره من انواع المعاشرة والمعاملة - 00:20:56

فاخير النبي صلى الله عليه وسلم ان البر يقع في المعنى العامي اسما لحسن الدين - 00:21:24

ويقع في المعنى الخاص اسما لحسن معاشرة العبد غيره باحسان القول والعمل معهم. باحسان القول والعمل معه واما بالنظر الى الطريق الثاني وهو باعتبار اثره فاخير النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:21:44

ان البر ما اطمأنت اليه النفس واطمئن اليه القلب. فالبر يورث العبد طمأنينة وسكينة. فالبر يورث العبد يورث العبد طمأنينة وسكينة. يجدها في نفسه وقلبه واما الاثم فبينه النبي صلى الله عليه وسلم بطريق واحد. واما الاثم فبينه - 00:22:20

صلى الله عليه وسلم بطريق واحد وهو بالنذر الى اثره. وهو بالنظر الى اثره. فقال صلى الله عليه وسلم الاثم ما حاكى في النفس وكرهت ان يطلع عليه الناس وقال ايضا والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وان افتاك الناس - 00:22:53

وافتوك فاخير في هاتين الجملتين بما يجده العبد من اثر الاثم انه يورث العبد حيكن في نفسه وترددا في صدره. وانه يكره ان يطلع عليه الناس وانه يجد احيانا هذه الحال مع ان في الناس من يفتيه - 00:23:25

لانه ليس باثم فالناس في المذكور من الاثم لهم حالات. فالناس في المذكور من الاثم لهم حالان احدهما ان يقع بالنفس وفي القلب تردد ان يقع في النفس حيك وفي القلب تردد - 00:23:57

ويكره العبد اطلاع الناس عليه. ويكره العبد اطلاع الناس عليه والآخر ان يجد العبد ذلك ان يجد العبد ذلك الحيك والتردد ان يجد العبد ذلك الحيك والتردد ويجد في الناس من يفتيه انه ليس باثم. ويجد في الناس من يفتيه انه ليس باثم - 00:24:27

والنوع الثاني اشد على العبد من الاول والنوع الثاني اشد على العبد من الاول. ففي النوع الاول يكره ان يطلع عليه الناس. لانهم يجتمعون على ذمه. يكره ان يطلع عليه الناس لانهم يجتمعون - 00:25:01

على ذمه. واما في النوع الثاني فانه يجد فيهم من يقويه على اتيانه. فانه يجد فيهم من يقويه على اتيانه ويجزم له انه ليس باثم ويجزم له انه ليس باثم - 00:25:23

وامره النبي صلى الله عليه وسلم في النوع الثاني ان يركن الى ما يجده ان يركن الى ما يجده. والا يبالي بافتاء الناس له. والا يبالي بافتاء الناس له ان ما اراده ليس اثما - 00:25:46

وهذا مشروط بشرطين وهذا مشروط بشرطين احدهما ان يكون واجد ذلك معروفا بالاستقامة الشرعية والعدالة الدينية ان يكون واجد ذلك معروفا بالاستقامة الدينية والعدالة الشرعية والآخر ان يكون مفتيه ممن عرف بموافقة الناس على اهوائهم - 00:26:12

ان يكون مفتيه ممن عرف بافتاء الناس على اهوائهم. فاذا وجد الشرطان لم يبالي العبد بافتاء المفتين. واعرض عن افتاءهم راكنا الى ما ايجده في نفسه وقلبه من الحيك انما استفتى عنه اثم - 00:26:48

فيتركه ولا يقع فيه وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثاني استفتي قلبك امر بالرجوع في الفتيا الى القلب امر بالرجوع في الفتيا الى القلب وهو مشروط بامرين احدهما - 00:27:19

ان يكون الراجع الى قلبه موصوفا بالاستقامة الشرعية والعدالة الدينية ان يكون الراجع الى قلبه موصوفا بالعدالة الدينية والاستقامة الشرعية والآخر ان يكون رجوعه الى القلب في تعيين مناط الحكم من الحل والحرمة - 00:27:54

ان يكون رجوعه الى القلب في تعيين مناط الحكم من الحل او الحرمة لا في بيان الحكم نفسه. لا في بيان الحكم نفسه فالقلب لا يحكم على شيء بانه حلال او حرام. فالقلب لا يحكم على شيء بانه حلال - 00:28:22

ولا حرام وسبيل معرفة الحلال والحرام خطاب الشرع. وسبيل معرفة الحلال والحرام خطاب الشرع ويكون المفزع الى القلب بتعيين ماخذ الحل او الحرمة. ويكون الفزع الى القلب في تعيين مناط الحل - 00:28:47

او الحرمة كصيد حكم الشرع بكونه مباحا كصيد حكم الشرع بانه بكونه مباحا رماه الصائد ثم تردد. هل سمي عند رميه ام لا؟ ثم تردد هل سمي عند رميه ام لا؟ فانه - 00:29:12

يرجع حينئذ الى ما يجده في قلبه. فانه يرجع حينئذ الى ما يجده في قلبه من تحديد مناط الحل او الحرمة. هل سمى ام لم يسم
واما الحكم على الصيد نفسه بكونه حلالا او مباحا فان طريق معرفته هو خطاب - [00:29:39](#)

شرعي. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الثامن والعشرون عن ابي نجيح الارباض ابن سارية رضي الله عنه انه قال
وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. فقلنا يا رسول الله - [00:30:08](#)

كانها موعظة مودع فاونصنا فقال اوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد فانه من يعيش منكم فسيرى
اختلافا كثيرا. فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين. عضوا عليه - [00:30:30](#)

النواجز واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة. رواه ابو داود والترمذي وقال الترمذي حسن صحيح هذا الحديث رواه ابو
داود والترمذي كما عزاه اليهما المصنف. ورواه ايضا ابن ماجه - [00:30:50](#)

فمثله يقال فيه رواه اصحاب السنن الا النسائي. واللفظ المذكور مؤلف من مجموع رواياتهم واللفظ المذكور مؤلف من مجموع
رواياتهم. وهو حديث صحيح مؤلف من امرين وهو حديث صحيح مؤلف من امرين احدهما موعظة وجلت منها القلوب - [00:31:13](#)

وذرفت منها العيون والآخر وصية عظيمة وصى بها النبي صلى الله عليه وسلم تأمل الامر الاول وهو الموعظة التي وعظهم بها فلم
يقع ذكرها في شيء من طرق في الحديث - [00:31:42](#)

فلم يقع ذكرها في شيء من طرق الحديث وكانه قدر ذلك اعتناء بالامر الاعظم وهو الوصية. وكانه قدر ذلك اعتناء بالامر وهو الوصية
واما الامر الثاني وهو الوصية فهي المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم اوصيكم بتقوى الله الى تمام الحديث - [00:32:05](#)

بوصى صلى الله عليه وسلم باربعة اصول جامعة. ووصى صلى الله عليه وسلم باربعة اصول جامعة اولها تقوى الله. اولها تقوى الله.
وتقدم ان التقوى شرعا اتخاذ العبد غاية بينه وبين ما يخشاه بامتثال الشرع. اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشاه بامتثال -

[00:32:40](#)

خطاب الشرع وثانيها السمع والطاعة لمن ولاه الله امرنا. السمع والطاعة لمن ولاه الله امرنا والفرق بين السمع والطاعة ان السمع هو
القبول. والطاعة هي الانقياد. ان السمع هو القبول والطاعة هي الانقياد. فيقبل العبد ممن ولاه الله - [00:33:12](#)

امره وينقاد له جامعا بين الامرين. وقوله صلى الله عليه وسلم وان تأمر عليكم عبد تأكيد للسمع والطاعة وان كانت في حال يأنف
الاحرار حال الاختيار من الانقياد لها. وان كانت في حال - [00:33:44](#)

الاحرار من الانقياد لها فتكسر سطوة النفوس على امر الشرع فتكسر سطوة النفوس على امر الشرع. وثالثها لزوم سنة النبي صلى الله
عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين المهديين لزوم سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين المهديين - [00:34:12](#)

الجامعين بين الرشد في العمل والهداية في العلم. الجامعين بين الرشد في العمل والهداية في العلم ورابعها التحذير من محدثات
الامور وهي البدع التحذير من محدثات الامور وهي البدع وعمله صلى الله عليه وسلم بقوله فان كل بدعة ضلالة. والعبد مأمور ان

يحفظ - [00:34:49](#)

نفسه من الضلال والعبد مأمور ان يحفظ نفسه من الضلال. ومن جملة الضلال المردي البدع ومن جملة الضلال المردي اي المهلك البدع
المحدثات وتقدم بيان حد البدعة في حديث عائشة رضي الله عنها من احدث في امرنا هذا الحديث وهو الحديث الخامس من اربعين

نووية. نعم - [00:35:24](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث التاسع والعشرون عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل
يدخلني الجنة ويباعدني عن النار. قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله تعالى عليه - [00:35:52](#)

تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتقيموا الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت. ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم
جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل ثم - [00:36:12](#)

متى لا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون. ثم قال الا اخبرك برأس الامر وعموده الوجه سلامي الجهاد ثم قال الا اخبرك
بملك ذلك كله؟ قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه - [00:36:32](#)

وقال كف عليك هذا. قلت يا نبي الله وانا لو اخذونا بما نتكلم به. فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم. رواه الترمذي وقال - [00:36:52](#)

حديث حسن صحيح هذا الحديث رواه الترمذي ورواه ايضا ابن ماجة واسناده ضعيف وروي من وجوه مختلفة عن معاذ بن جبل لا يسلم شيء منها من ضعف ومن اهل العلم - [00:37:12](#)

من يقوي بعضها ببعض ويجعله حديثا حسنا. ومن اهل العلم من يقوي بعضها ببعض ويجعله حديثا حسنا. وهو حديث عظيم جامع بين الفرائض والنوافل فان النبي صلى الله عليه وسلم عظمه بقوله لقد سألت عن عظيم - [00:37:37](#)

فانه سأله عن عمل يدخله الجنة ويبياعده عن النار ثم اجاب عن العظيم بعظيم فالمطلوب عظيم والمبين في تحقيق الحصول عليه عظيم وهو الكلام الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:08](#)

فاما الفرائض فهي المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وهؤلاء الخمس هن اركان الاسلام التي تقدمت في حديث ابن عمر رضي الله عنهما بني الاسلام على خمس. الحديث - [00:38:32](#)

متفق عليه وهو الحديث الثالث من الاربعة النووية. واما النوافل فهي المذكورة في قوله صلى الله عليه وسلم الا ادلك على ابواب الخير حتى تلى الآية. فان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له ثلاثة ابواب من الخير. اولها الصوم - [00:39:02](#)

في قوله صلى الله عليه وسلم الصوم جنة والجنة الحماية والوقاية فالصوم حماية من الحرام وحماية من نار العذاب وثانيها الصدقة في قوله صلى الله عليه وسلم والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار - [00:39:31](#)

وثالثها قيام الليل في قوله صلى الله عليه وسلم وصلاة الرجل في جوف الليل ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم الآية من سورة السجدة للاعلام بعظم ثواب اهل صلاة الليل - [00:40:09](#)

وقوله في جوف الليل اي في وسط الليل. فقوله في جوف الليل اي في وسط الليل وذكر الرجل خرج مخرج الغالب. فالمرأة مثله وذكر الرجل خرج مخرج الغالب. فالمرأة مثله في الحث على صلاة الليل وبيان عظم الاجر والثواب - [00:40:35](#)

وهؤلاء الثلاث كلهن من النوافل فان المتقدم قبلهن من جنسهن من الفرائض. فان المتقدم قبلهن من جنسهن من الفرائض ثم اخبره النبي صلى الله عليه وسلم برأس الامر وعموده وذروة - [00:41:03](#)

سنامه فقال الا اخبرك برأس الامر وعموده؟ وذروة سنامه واجاب صلى الله عليه وسلم في الرواية المثبتة في الاربعة النووية بجواب واحد. فقال الجهاد في سبيل الله هكذا هو في النسخ العتيقة من الاربعة النووية. موافقا رواية الترمذي التي - [00:41:28](#)

وقع سماعها للنووي موافقا رواية الترمذي التي وقع سماعها للنووي. فان نسخ الترمذي في هذا الموضوع متباينة فمنها ما وقع فيه الجواب عن الثلاث بواحد. ففيها فمنها ما وقع فيه الجواب عن الثلاث بواحد - [00:42:00](#)

ومنها ما وقع فيه الجواب مفصلا. وهي النسخ الوثيقة. ما وقع فيه الجواب مفصلا وهي النسخ الوثيقة. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رأس الامر الاسلام وعموده صلاة وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله - [00:42:25](#)

فقوله صلى الله عليه وسلم رأس الامر الاسلام اي رأس الدين الاستسلام لله. اي رأس الدين الاستسلام داموا لله فان الامر يطلق في خطاب الشرع ويراد به الدين فان الامر يطلق في خطاب الشرع ويراد به الدين - [00:42:51](#)

فهو الشأن الحقيقي بالاعتناء. فهو الشأن الحقيقي بالاعتناء. ومنه حديث عائشة المتقدم من احدث في امره اي في ديننا. فاخبر صلى الله عليه وسلم ان رأس الدين هو الاستسلام لله بالتوحيد - [00:43:14](#)

ثم اخبر ان عموده الصلاة فهي في الاسلام بمنزلة العمود الذي يرفع عليه البيت. فهي في الاسلام بمنزلة العمود الذي يرفع عليه البيت واما ذروة السنام فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه الجهاد في سبيل الله - [00:43:34](#)

والذروة بكسر الذال وتضم وهي اعلى الشئ وارفعه بكسر الذال وتضم وهي اعلى الشئ وارفعه ثم اخبره النبي صلى الله عليه وسلم بما يرد اليه ما تقدم من الفرائض والنوافل. فقال الا اخبرك بملاك ذلك - [00:44:02](#)

كله والملاك بكسر الميم وتفتح نظام الشيء وعماده وقوامه. نظام الشيء وعماده وقوامه. الذي يثبت به ويرتفع الذي يثبت به ويرتفع ثم اخبره عنه اخذا بلسانه وقال كف عليك هذا - [00:44:32](#)

جامعا بين التعليم بالفعل والتعليم بالقول جامعا بين التعليم بالفعل والتعليم بالقول فانه اثبت في القلب فانه اثبت في القلب. فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم بلسانه اي امسك بلسانه مبرزا له - [00:45:04](#)

ثم قال له كف عليك هذا ليعقل ان عماد ما تقدم هو كف اللسان ومنشأ ذلك ان من كف لسانه فامسكه قويت جوارحه على الفرائض والنوافل. ان من كف لسانه فامسكه قويت جوارحه على الفرائض - [00:45:33](#)

والنوافل وان من ارسل لسانه فاطلقه ثقلت جوارحه عن الفرائض والنوافل وان من اطلق لسانه فارسله ثقلت جوارحه عن الفرائض والنوافل فان من صمت جمع قلبه ومن جمع قلبه اشتغل بالمطلوب الاعظم فان من صمت جمع قلبه - [00:46:02](#)

ومن جمع قلبه اشتغل بالمطلوب الاعظم من الفرائض والنوافل. ومن كان مهذارا كثير الكلام انهك قلبه فعجز عن الفرائض والنوافل ومن كان مهذارا كثير الكلام اثقل قلبه فعجز عن الفرائض والنوافل. فمدار الخير على امساك اللسان. ومدار الشر على - [00:46:32](#)

ارسال اللسان قال ابن مسعود رضي الله عنه ما رأيت شيئا احق بطول حبس من لسان ما رأيت شيئا احق بطول حبس من لسان رواه ابن ابي الدنيا في كتاب الصمت واسناده صحيح - [00:47:02](#)

ولما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم معاذنا برد الامر كله الى كف اللسان قال يا نبي الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به. اي لمعاقبون على ما نتكلم به فقال له صلى الله عليه وسلم ثكلتك امك وهل يكب الناس على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصاد - [00:47:21](#)

السنننه معلما اياه بان الانسان يؤاخذ على لسانه حتى تبلغ مؤاخذته عليه ان يكون سبب دخوله النار هو لسانه. اعاذنا الله واياكم من ذلك وقوله ثكلتك امك اي فقدتك وهذه الكلمة تريد بها العرب - [00:47:51](#)

الحض على الاعتناء بما يذكر للمرء الحض على الاعتناء بما يذكر للمرء. ولا يريدون حقيقتها من فقدته ولا يريدون حقيقتها هاء من فقدته فعظم له النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر له بقوله ثكلتك امك ثم قال - [00:48:24](#)

وهل يكب الناس في النار على وجوههم؟ او قال على مناخرهم اي انوفهم الا قائد السننهم والحصاد جمع حصيدة وحصيدة اللسان كل شيء قيل في الناس باللسان وقطع عليهم به - [00:48:48](#)

كل شيء قيل في اللسان قيل في الناس باللسان وقطع عليهم به ذكره ابن فارس فالمقصود في الحديث مما يجري به اللسان ما كان في هذا المهني الوخيم. وهو ما يجري به لسان - [00:49:15](#)

احدنا من قطعه على الناس بشيء وحكمه عليهم فان اكثر ما يدخل الناس النار من امر اللسان هو هذا وما احسن قول ابن دقيق العيد رحمه الله اعراض المسلمين حفرة من حفر النار - [00:49:43](#)

وقع على شفيرها الامراء والعلماء اعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقع على شفيرها الامراء والعلماء انتهى كلامه. لانهم مبتلون بامر الناس لانهم مبتلون بامر الناس فتعرضهم للبلاء في اعراض المسلمين فوق تعرض غيرهم فهم موقوفون على هذه الحفرة - [00:50:09](#)

فمنهم ناج ومنهم مكردس فيها واذا كان هذا امرا معظما لمن اوقف عليه شرعا وامر بالقيام على الناس في دينهم وديناهم وهم العلماء والامراء فانك لتعجب ممن يبني لنفسه يسرا يمهده الى متن جهنم من ان يدخل نفسه بما ليس من شأنه. ومن تأمل هذا الحديث - [00:50:40](#)

ونظر فيه وما ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم من الفرائض والنوافل واثار اللسان في تقوية البدن عليها او اضعافه عنها ثم ما خوف فيه من امر اللسان والجرأة على القطع بالحكم في الناس - [00:51:15](#)

والقول فيهم اورث من عرف الله وشرعه خوفا عظيما. وذكر به العبد احوال الماظنين الذين يعقلون معاني حديث النبي صلى الله عليه وسلم فيقع منهم موقعا عظيما كما قال ابن الجوزي لما ذكر وصية - [00:51:35](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس يا غلام قال تأملت هذا الحديث فكنت اطيش افرده ابو الفرج ابن رجب في كتاب نافع اسمه

مشكاة الاقتباس ووقع في ترجمة ابن مرزوق الحفيد - 00:52:00

من علماء القرن الثامن انه لما قصده عبدالرحمن الثعالبي يقرأ عليه العلم فقرأ عليه كتاب الاربعين النووية فكان اذا قرأ عليه كل حديث منها بكى بكاء عظيما. وانما كان بكأؤه رحمه الله - 00:52:21

لما يجد في هذه الاحاديث من المعاني الجليلة التي اذا نظر فيها العبد نظر متأمل في حقائقه مقاييس حال الناس الذي انتهوا اليه وما هو عليه فيهم تخوف خوفا عظيما من - 00:52:41

مباينة حاله وحال الناس للمأمور به شرعا مما وصى به خير الخلق للخلق وانصح الخلق للخلق ارحم الخلق بالخلق صلى الله عليه وسلم. فنسأله سبحانه ان ينفعنا بهذه الاحاديث نعم - 00:53:01

احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الثالثون عن ابي ثعلبة الخشني جرثوم ابن ناشر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا - 00:53:20

الا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها حديث حسن رواه الدارقطني وغيره اعد احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الثالثون عن ابي ثعلبة الخشني جرثوم ابن ناشر رضي الله عنه عن رسول الله -

00:53:40

صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها. وسكت عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها - 00:54:07

حديث حسن رواه الدارقطني وغيره. هذا الحديث رواه الدارقطني واسناده ضعيف وفي سياقه تقديم وتأخير عما ذكره المصنف. وفيه جماع احكام الدين وفيه جماع احكام الدين ببيان اقسامه وبيان الواجب فيها. ببيان اقسامه وبيان الواجب فيها - 00:54:27

فقد قسمت فيه الاحكام اربعة اقسام فقد قسمت فيه الاحكام اربعة اقسام. وبين الواجب في كل قسم. فالقسم الاول الفرائض والواجب فيها عدم اضعائها والقسم الثاني الحدود والمراد بها في الحديث ما اذن الله به. والمراد بها في الحديث ما اذن الله به -

00:55:02

فتشمل الفرض والنفل والمباح. فتشمل الفرض والنفل والمباح والمأمور به فيها عدم تعديها. والمأمور به فيها عدم تعديها. والتعدي مجاوزة الحد المأذون فيه والتعدي مجاوزة الحد المأذون فيه. والقسم الثالث المحرمات - 00:55:36

والمأمور به فيها عدم انتهاكها والمأمور به فيها عدم انتهاكها بالكف عن قربانها والانتهاج عن اقترافها بالكف عن قربانها والانتهاج عن اقترافها. والقسم الرابع المسكوت عنه. وهو ما لم يذكر حكمه خيرا او طلبا. وهو ما لم يذكر حكمه خيرا او طلبا - 00:56:04

والمأمور فيه عدم البحث عنه. والمأمور فيه عدم البحث عنه بان لا ينقي يرى العبد عنه بالا ينقر العبد عنه وقوله في الحديث وسكت عن اشياء اي سكت الله عن اشياء. اي سكت الله - 00:56:37

عن اشياء ففيه ذكر صفة السكوت لله ذكر صفة السكوت لله وهي ثابتة بالنص والاجماع قاله ابن تيمية الحفيد ومعناها عدم بيان الاحكام لا الانقطاع عن الكلام. ومعناها عدم بيان الاحكام - 00:57:03

الانقطاع عن الكلام فيكون الله بين ما بين من الاحكام من حلال او حرام ولم يبين شيئا من الاحكام ساكتا عنه رحمة بنا. وحمله وحملها على هذا المعنى هو الذي تدل عليه الاحاديث والاثار التي ذكرت فيها هذه الصفة - 00:57:32

هو الذي تدل عليه الاحاديث والاثار التي ذكرت فيها هذه الصفة. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الحادي والثلاثون عن ابي العباس سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال - 00:58:05

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني الله احبني الناس؟ فقال صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس - 00:58:22

حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره باسناد حسنة هذا الحديث رواه ابن ماجه باسناد ضعيف. واوله عنده اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال وروي هذا الحديث من وجوه اخرى لا يثبت منها شيء - 00:58:42

والمسؤول عنه في الحديث عمل اذا عمله العبد احبه الله واحبه الناس فاجابه النبي صلى الله عليه وسلم بذكر عمليين فاجابه النبي صلى الله عليه وسلم بذكر عمليين احدهما الزهد في الدنيا - [00:59:09](#)

والاخر الزهد فيما عند الناس. والاخر الزهد فيما عند الناس وهما يرجعان الى عمل واحد هو الزهد. وهما يرجعان الى عمل واحد. هو الزهد وفرق بينهما لاختلاف الثمرة الحاصلة منهما. وفرق بينهما لاختلاف الثمرة الحاصلة - [00:59:36](#)

منهما فمن زهد في الدنيا احبه الله ومن زهد فيما عند الناس احبه الناس فمن زهد في الدنيا احبه الله ومن زهد فيما في عند الناس احبه الناس وما عند الناس من جملة الدنيا - [01:00:06](#)

وما عند الناس من جملة الدنيا الا انه اعظم في قلوبهم مما ليس في ايديهم الا انه اعظم في قلوبهم مما ليس في ايديهم فان عادة الناس منابذتهم من جاذبهم شيئا من الدنيا. فان عادة الناس منابذتهم من جاذبهم شيئا من الدنيا - [01:00:32](#)

فمن اعرض عن مجاذبتهم احبوه. فمن اعرض عن مجاذبتهم احبوه والزهد شرعا هو الرغبة عما لا ينفع في الآخرة. والزهد شرعا هو الرغبة عما لا ينفع في الآخرة ويتعلق باربعة اصول يجري فيها الزهد - [01:01:01](#)

لانه لا تنفع في الآخرة لانها لا تنفع في الآخرة اولها المحرمات وثانيها المكروهات وثالثها المشتبهات لمن لا يتبينها ورابعها فضول المباحات فضول المباحات وهي ما زاد على قدر الحاجة منها - [01:01:35](#)

كما يرجع الى واحد من هذه الاصول الاربعة يجري فيه الزهد. لانه لا ينفع في الآخرة واما تعاطي المباح من امر الدنيا فلا يتعلق به الزهد واما تعاطي المباح من امر الدنيا فلا يتعلق به - [01:02:12](#)

فمن استمتع بالمباحات دون الوقوع في فضولها لم يقدر استمتاعه في زهده. لم يقدر استمتاعه في زهده. قال تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق - [01:02:42](#)

قل هي للذين امنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة وتمتعك كل وتمتع كل احد بمباح على قدر رتبته فيه. وتمتع كل احد بمباح على قدر رتبته فيه. فالناس يتفاوتون فيما يكون مباحا بالنسبة اليه. فالناس يتفاوتون - [01:03:03](#)

فيما يكون مباحا بالنسبة اليهم غير داخل في فضول المباح غير داخل في فضول المباح. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الثاني والثلاثون عن ابي سعيد سعد ابن مالك ابن سنان الخديري رضي الله عنه - [01:03:32](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار. حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهم ومسندا ورواه مالك في الموطأ مرسلًا عن عمرو ابن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط ابا - [01:03:53](#)

وله طرق يقوي بعضها بعضا هذا الحديث رواه ابن ماجه مسندا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لا من حديث ابي سعيد الخديري رواه ابن ماجه مسندا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لا من حديث ابي سعيد الخديري رضي الله عنهما - [01:04:13](#)

واسناده ضعيف ورواه الدارقطني من حديث ابي سعيد الخديري. ورواه الدارقطني من حديث ابي سعيد الخديري واختلف في وصله وارساله فرواه مالك في الموطأ مرسلًا كما ذكر المصنف. فرواه مالك في الموطأ مرسلًا كما ذكر المصنف - [01:04:40](#)

وهو المحفوظ وهو المحفوظ. فالحديث من مسند ابن عباس وابي سعيد الخديري رضي الله عنهما لا يصح. فالحديث بمسند ابن عباس وابي سعيد الخديري رضي الله عنهما لا يصح. وروي الحديث من طرق يقوي بعضها بعضا - [01:05:08](#)

روي الحديث من طرق يقوي بعضها بعضا فيكون حديثا حسنا. فيكون حديثا حسن والحديث المذكور نهي عن الضرر والحديث المذكور نهي عن الضرر. وهو ايصال العبد ما يكره الى غيره. وهو ايصال - [01:05:34](#)

ما يكره الى غيره والمنهي عنه فيه نوعان من الضرر والمنهي عنه فيه نوعان من الضرر احدهما الضرر المبتدأ احدهما الضرر المبتدأ الذي يبادر به العبد غيره الذي يبادر به العبد غيره - [01:06:01](#)

والاخر الضرر المقابل للضرر الذي يدفع به العبد ضرر غيره. الذي يدفع به العبد ضرر غيره فيكون ابتداءه احد بضرر فرد عليه بضرر. فيكون ابتداءه احد بضرر فرد عليه بضرر - [01:06:29](#)

وكلاهما منهي عنه. وكلاهما منهي عنه ووقع النهي في صورة نفي. ووقع النهي في سورة نفي في قوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار تأكيداً للنهي تأكيداً للنهي فالنفي نهى وزيادة - [01:06:54](#)

فالنهي فالنفي نهى وزيادة فالضرر محرم ابتداء او على وجه المقابلة. فالظار محرم ابتداء على او على وجه المقابلة وقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار يشمل حالين للضرر - [01:07:21](#)

احدهما الضرر الواقع فيطلب رفعه. الضرر الواقع في طلب رفعه والاخرى الضرر المتوقع فيطلب دفعه. الضرر المتوقع فيطلب دفعه فقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار احسن من قول الفقهاء الضرر يزال - [01:07:50](#)

احسن من قول الفقهاء الضرر يزال. لاختصاص قولهم بضرر واقع يرفع لاختصاص قولهم بضرر واقع يرفع. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الثالث والثلاثون عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال اموال قوم ودماءهم لكن البيئنة على المدعي واليمين على من انكر حديث حسن رواه البيهقي وغيره هكذا واصله في الصحيحين. هذا الحديث رواه البيهقي - [01:08:45](#)

واي في السنن الكبرى بهذا اللفظ ولا يصح والمحفوظ في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الناس لادعى ناس دماء رجال واموالهم. لا ادعى ناس دماء رجالهم واموالهم. ولكن - [01:09:05](#)

اليمين على المدعى عليه ولكن اليمين على المدعى عليه. متفق عليه واللفظ لمسلم وهو عندهما بلفظ مختصر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه ان النبي - [01:09:31](#)

صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه فليس في الحديث ذكر البيئنة على المدعي. فليس في الحديث ذكر البيئنة على المدعين وفي الحديث بيان ما تحسم به المنازعات - [01:09:52](#)

ويفصل بين الخصومات بيان ما تحسم به المنازعات ويفصل بين الخصومات في قوله صلى الله عليه وسلم البيئنة على المدعي واليمين على من انكر. البيئنة على المدعي واليمين على المنكر. واليمين على من انكر. فحسم المنازعات - [01:10:15](#)

وفصل الخصومات مناط بوجود بيئنة من المدعي بوجود بيئنة من او يمين تدفع من المدعى عليه والمدعي هو المبتدئ بالدعوة المطالب بها هو المبتدئ بالدعوة المطالب بها والمدعى عليه هو - [01:10:43](#)

المطالب بالدعوة. المطالب بالدعوة المتوجهة اليه المطالب بالدعوة المتوجهة اليه وفرق بينهما الفقهاء بما يضبط حالهما وفرق بينهما الفقهاء بما يضبط حالهما بان المدعي هو من اذا ترك دعواه لم يطلب - [01:11:16](#)

بان المدعي هو من اذا ترك دعواه لم يطلب فانها اذا سكنت عنها ترك واما المدعى عليه فانه اذا سكنت لم يترك. واما المدعي فان واما المدعى عليه فانه اذا سكنت لم يترك - [01:11:48](#)

وفي الحديث بيان ان الفصل بين المتداعيين بجعل البيئنة على المدعي وجعل اليمين على من انكر والبيئنة اسم لكل ما يبين به الحق ويظهر والبيئنة اسم لكل ما يبين به الحق ويظهر. كالشهادة وغيرها - [01:12:11](#)

واليمين هي الحلف والقسم. هي الحلف والقسم سميت يمينا لان عادة العرب عند الحلف مد اليد اليمنى لان عادة العرب عند الحلف بسط اليد اليمنى فسميت باسم اليد الممدودة عند ادائها. فسميت باسم اليد الممدودة عند ادائها - [01:12:41](#)

والاصل المذكور في الحديث ليس عاما في جميع افراد الدعاوى. والاصل المذكور في الحديث ليس عاما في جميع افراد الدعاوى بل يعتد بالقرائن الحافة بالواقعة من يعتد بالقرائن الحافة بالواقعة. فربما جعلت اليمين في جنب المدعي - [01:13:14](#)

وربما جعلت اليمين في جنب المدعي على ما هو مفصل عند الفقهاء في كتاب القضاء في باب الدعاوى والبيئنة منه نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الرابع والثلاثون عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول - [01:13:45](#)

الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم قطع ثابه وذلك اضعف الايمان. رواه مسلم هذا الحديث رواه مسلم وحده فهو - [01:14:12](#)

من افراده عن البخاري وفيه الامر بتغيير المنكر في قوله صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره والامر للايجاب فتغيير

المنكر بانكاره واجب والمنكر شرعا كل ما انكره الشرع - [01:14:31](#)

بالنهي عنه على وجه التحريم. كل ما انكره الشرع بالنهي عنه على وجه التحريم فالمنكرات هي المحرمات فالمنكرات هي المحرمات
والمأمور بانكار المنكر هو المذكور في قوله صلى الله عليه وسلم من رأى منك - [01:15:03](#)

اي من المسلمين من رأى منك اي من المسلمين فالامر به يتناول المسلمين. فالامر به يتناول المسلمين. وشرطه المذكور وفي الحديث
رؤية المنكر وشرطه المذكور في الحديث رؤية المنكر والمراد بالرؤية هنا - [01:15:34](#)

الرؤية البصرية بالعين والمراد بالرؤية هنا الرؤية البصرية بالعين لا العلمية بالخبر لا العلمية بالخبير لاقتصادها على مفعول واحد
لاقتصارها على مفعول واحد. فرأى في كلام العرب تنصب مفعولا اذا كانت - [01:16:02](#)

ببصر العين وتنصب مفعولين اذا كانت برأى العلمية وتنصب مفعولين اذا كانت برأى العلمية وبين النبي صلى الله عليه وسلم في
الحديث المذكور مراتب انكار المنكر. فالمرتبة الاولى تغيير المنكر باليد - [01:16:30](#)

والمرتبة الثانية تغيير المنكر باللسان والمرتبة الثالثة تغيير المنكر بالقلب وعلق الامر في المرتبتين الاوليين بالاستطاعة. وعلق الامر
في المرتبتين الاوليين بالاستطاعة في قوله صلى الله عليه وسلم فليغيره بيده. فان لم يستطع فبلسانه. فان لم يستطع - [01:16:58](#)

فقبله فالتغيير باليد او باللسان شرطه القدرة واما المرتبة الثالثة وهي التغيير بالقلب فلم يذكر معها قيد القدرة فلم يذكر معها قيد
الاستطاعة لان الانكار بالقلب مقدور عليه في حق كل احد. لان الانكار بالقلب مقدور عليه في حق كل احد - [01:17:31](#)

وصفة انكار المنكر بالقلب كراهته وبغضه والنفرة منه. والصفة ان كان المنكر بالقلب كراهته وبغضه والنفرة منه. فاذا وجدت كراهية
المنكر في القلب ونفرته وبغضه له وجد انكار المنكر فيه - [01:18:04](#)

ولا يلزم ان يقترب بتقطيب الجبين او حملقة العينين او حوقلة اللسان او تمعر الوجه لان محل الانكار هو القلب وهذه اشياء زائدة.
تجري تارة طبعاً واما تكلفها فليس مأموراً به - [01:18:31](#)

فيكفي في حصول انكار المنكر بالقلب وجود كراهته فيه ونفرته منه وبغضه له نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث الخامس
والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله - [01:18:59](#)

الله عليه وسلم لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيان بعض. وكونوا كونوا عباد الله اخوانا المسلم
اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره. التقوى ها هنا - [01:19:21](#)

ويشير الى صدره صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه
وماله وعرضه. رواه مسلم هذا الحديث رواه مسلم وحده دون البخاري فهو من افراده عنه. ولم يقع في روايته ولا يكذبه -

[01:19:41](#)

ولم يقع في روايته ولا يكذبه جزم بهذا جماعة من الحفاظ فهي ملحقة به عند المتأخرين من لفظ غيره. فهي ملحقة به عند
المتأخرين من لفظ غيره. وفي الحديث خمس منهيات - [01:20:07](#)

الاولى في قوله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا وهو نهي عن الحسد ابتداء او مقابلة وهو نهي عن الحسد ابتداء او مقابلة والحسد
هو كراهة وصول النعمة هو كراهة العبد وصول النعمة الى غيره. كراهة العبد وصولا - [01:20:32](#)

نعمتي الى غيره ولو لم يتمنى زوالها. ولو لم يتمنى زوالها. فان تمنى زوالها فهو اقبح الحسد فان تمنى زوالها فهو اقبح الحسد افاده
ابن تيمية الحفيد. والثانية في قوله ولا - [01:20:58](#)

وهو نهي عن النجش ابتداء او مقابلة. وهو نهي عن النجش ابتداء او مقابلة والنج هو التوصل الى المطلوب بمكر وحيلة. التوصل الى
المطلوب بمكر وحيدة ومنه سمي البيع المعروف عند الفقهاء. لكنه لا يختص به. فالاصل الجامع للنج - [01:21:18](#)

انه التوصل الى المطلوب بمكر وحيدة. وذلك محرم منهي عنه. والثالثة في قوله ولا تباغضوا. وهو نهي عن التباغض. وهو نهي
عن التباغض ابتداء وهو نهي البغض ابتداء او مقابلة. ومحل النهي اذا فقد المسوغ الشرعي. ومحل النهي - [01:21:48](#)

اذا فقد المسوغ الشرعي فان ابغضه لمعصيته وغيرها لم يكن داخلا في النهي. فان ابغضه لمعصية وغيرها لم يكن داخلا في النهي.

والرابعة في قوله ولا تدابروا. وهو نهى عن التدابر وهو التهاجر والتقاطع. وهو التهاجر والتقاطع - [01:22:18](#) ومحل النهي عنه اذا فقد مسوغه الشرع ايضا. اذا فقد مسوغه الشرعي ايضا. فان كان هجر لمصلحة دينية لم يدخل في النهي. فان كان هجره لمصلحة دينية لم يدخل في النهي - [01:22:48](#)

والخامسة في قوله ولا يبيع بعضكم على بيع بعضه والخامسة في قوله ولا يبيع بعضكم على بيع بعض. وهو عام في جميع انواع المعاملات المالية وهو عام في جميع انواع المعاملات المالية سواء كانت بيعا او ايجارة - [01:23:09](#) او غيرهما وقوله صلى الله عليه وسلم كونوا عباد الله اخوانا يحتمل معنيين احدهما انه متعلق بما قبله انه متعلق بما قبله. وان استعمال المتقدم في الحديث يصير المؤمنين اخوانا في في الله. وان استعمال المتقدم يصير المؤمنين - [01:23:34](#) وانا في الله والآخر انه مستقل عما قبله. انه مستقل عما قبله. مشتمل على الامر بتقوية الاخوة الدينية مشتمل على الامر بتقوية الاخوة الدينية والاخوة الدينية تنعقد للمسلم مع المسلم. ولهذا - [01:24:05](#) قال بعده المسلم اخو المسلم اخو المسلم. ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من حق المسلم على المسلم. فقال ولا يخذله لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره - [01:24:38](#)

فهؤلاء الاربعة من جملة حقوق المسلم على المسلم ثم قال صلى الله عليه وسلم التقوى ها هنا ويشير الى صدره ثلاث مرات اي محل التقوى من العبد في القلب الذي هو في الصدر اي محل التقوى من العبد في القلب الذي هو - [01:25:01](#) في الصدر وذكر هذه الجملة للامر بعدم ملاحظة قيام العبد بحقوق المسلمين باعتبار ظواهرهم. للامر بعدم اعتبار قيام المسلم بحقوق المسلمين باعتبار ظواهرهم. فمرد الامر على ما يوجد في قلوبهم. فمن عرف اسلامه وجب حقه. فمن عرف اسلامه وجب حقه. وان - [01:25:28](#)

كانت النفس لا تميل الى ظاهره. وان كانت النفس لا تميل الى ظاهره. ثم قال بحسب امرئ من الشر ان اخاه المسلم ان يكفي المسلم ان يكفي المرء من الشر ان يوجد في قلبه احتقار احد من اخوانه - [01:26:04](#) واتبع النبي صلى الله عليه وسلم الجملة المتقدمة بهذه الجملة للتحذير من الاعتداد بظاهر المورد للتحقيق. للتحذير من الاعتداد بالظاهر المورد للتحقيق. فان من الناس من يعامل القى بظواهرهم. فاذا لم يعجبه ظاهر احد احتقره وازدراه. ثم ختم النبي - [01:26:28](#)

صلى الله عليه وسلم بتعظيم حق المسلم لردع المجرمين. فقال كل المسلم على المسلم حرام وفسره بقوله دمه وماله وعرضه. فالاصل في دماء المسلمين واموالهم واعراضهم ان انها محفوظة مصونة معصومة. فلا يستباح شئ منها الا بحق الاسلام. فلا - [01:26:58](#)

شيء منها الا بحق الاسلام. فلا يجوز للعبد ان يتجرأ على شئ منها. الا برهان من الشرع فان دم المسلم وماله وعرضه محفوظ مصون شرعا. لا يستباح العبد منه شيئا الا بمسوغ شرعي. نعم - [01:27:29](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله الحديث السادس والثلاثون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه انما قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. ومن - [01:27:54](#) وعلى معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة. والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة - [01:28:14](#)

قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم. الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده. ومن بطأ به عمله لم يسرع به - [01:28:34](#)

رواه مسلم بهذا اللفظ. هذا الحديث هذا الحديث رواه مسلم بهذا اللفظ وحده دون البخاري وهو من افراده عنه وهو حديث عظيم ذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم خمسة اعمال مقرونة - [01:28:54](#)

بذكر جزائها. فالعمل الاول تنفيس الكرب عن المؤمنين في الدنيا. تنفيس الكرب المؤمنين في الدنيا والكربة امر الضيق الشديد والكربة

امر الضيق الشديد. وتنفيسها تفريجها وتنفيسها تفريجها وجزاء العامل ان ينفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. وجزاء العامل -

[01:29:14](#)

ينفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة. وجعل جزاء هذا العمل مؤجلا في الاخرة تعظيما له وجعل جزاء هذا العمل مؤجلا في

الاجرة تعظيما له. فكرب يوم القيامة هي اعظم الكرب - [01:29:47](#)

فتعلق الثواب بها اكمل. فكرب يوم القيامة هي اكمل القرب. فتعلق الثواب بها اكمل. والعمل الثاني يسير على المعسر التيسير على

المعسر. وجزاؤه ان ييسر الله على عامله في الدنيا والاخرة - [01:30:08](#)

والعمل الثالث الستر على المسلم وجزاؤه ان يستر الله على عامله في الدنيا والاخرة. ومحل الستر في حق من كان غير معروف

بالفسق ولا متهتك في المعاصي ومحل الستر فيمن كان غير معروف - [01:30:29](#)

بالفسق ولا متهتك في المعاصي. فهذا اذا ذلت قدمه ووقعت منه خطيئة فهذا اذا زلت قدمه ووقعت منه خطيئة ستر عليه. والعمل

الثالث سلوك طريق يلتمس فيه العلم. سلوك طريق يلتمس فيه العلم. وجزاؤه ان يسهل الله - [01:30:53](#)

على عامله ان يسهل الله لعامله طريقا في الجنة فيسهل الله له معرفة اعمال اهل الجنة في الدنيا. فيسهل الله له معرفة اعمال اهل

الجنة في الدنيا ويسهل له الوصول اليها في الاخرة - [01:31:20](#)

ويسهل له الوصول اليها في الاخرة وقوله صلى الله عليه وسلم يلتمس فيه علما اشارة الى ادنى الطلب اشارة الى ادنى الطلب. ترغيبا

في العلم وانه اذا بذل شيئا يسيرا من امره - [01:31:45](#)

في قوته ووقته في طلب العلم فانه موعود بهذا الجزاء العظيم. وان يهديه الله سبحانه وتعالى الى طريق في الجنة فاذا بذل المرء

هذا وكان بذله يسيرا فهو يرجو الله سبحانه وتعالى. ان يهديه بذلك الى طريق - [01:32:11](#)

في الجنة واننا بالساعات التي نمضيها في هذه الايام نسأل الله سبحانه وتعالى ان تكون عملا متقبلا عنده. وان يهدينا بها طريقا الى

الجنة والعمل الخامس في قوله صلى الله عليه وسلم - [01:32:40](#)

ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسون ويتدارسونه بينهم الحديث العمل الخامس الاجتماع على كتاب الله

وتدارسه وتلاوته. وجزاء عامله نزول السكينة وغشيان الرحمة وحف الملائكة. ثم ختم النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاعمال بقوله -

[01:33:03](#)

صلى الله عليه وسلم ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه اعلاما بان النسب لا ينفخ العبد اذا تأخر في عمله. فذكر هذه الاعمال للترغيب

في المسارعة اليها لان يصيب العبد - [01:33:33](#)

حظه منها فينفعه ذلك اعظم النفع مع التحذير من الاتكال على الانساب وان من اتكل على نسبه مع بطء عمله لم ينفعه ذلك شيئا.

وهذا اخر البيان على هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيته باذن الله - [01:33:53](#)

تعالى بعد صلاة المغرب والحمد لله رب العالمين بعد صلاة المغرب والحمد لله رب العالمين - [01:34:13](#)